

الخدمات الهندسية

١ - بيان صلاحية

إسم الخدمة

طلب استخراج بيان بصلاحية الموقع من الناحية التخطيطية والاشتراطات البنائية.

وصف الخدمة

المستندات المطلوبة

١. نموذج طلب الخدمة (يتم استلامه من شبك الاستقبال مجاناً).
٢. محضر الاستلام أو عقد الملكية (الأصل للاطلاع).
٣. صورة الرقم القومي للمالك.
٤. صورة التوكيل أو التفويض البنكي (الأصل للاطلاع).
٥. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب (الأصل للاطلاع).
٦. الترخيص السابق إن وجد.
٧. رسم كروكي للموقع معتمد من مكتب هندسي.

التكاليف المعيارية

طبقاً لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ (٢٦٨,٧٨ ج عن العام الحالي ٢٠٢٠ + ضريبة القيمة المضافة)

الفترة الزمنية المقررة للحصول على الخدمة

٧ أيام عمل من تاريخ تسليم المستندات كاملة ومستوفاة.



٢- ترخيص بناء (جديد - تعديل - إضافة - ترقية ...)

إسم الخدمة

وصف الخدمة

المستندات المطلوبة

التصريح للبدء في إجراءات البناء على قطعة الأرض.

١. نموذج طلب الخدمة (يتم استلام النموذج من شبكات الاستقبال مجاناً) مستكمل ومعتمد من مكتب هندسي.
٢. نموذج تقرير التربة مستكمل ومعتمد من استشاري تربة.
٣. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب (الأصل للاطلاع).
٤. صورة محضر استلام الأرض أو سند حيازة الأرض (الأصل للاطلاع).
٥. خطاب المهلة الصادر من الإدارة العامة لمتابعة الأراضي (في حالة تخطي البرنامج الزمني).
٦. صورة الرقم القومي لمالك الأرض + السجل التجاري.
٧. بيان صلاحية الموقع (الأصل) + إيصال سداد رسوم بيان الصلاحية.
٨. توكيل أو تفويض ساري المفعول للمهندس أو للمكتب الهندسي للسير في إجراءات الترخيص.
٩. صورة الرقم القومي للمهندس أو الوكيل (الأصل للاطلاع).
١٠. صورة من الشهادة الاستشارية والرقم القومي وأصل السجل الهندسي والبطاقة الضريبية للمهندس الاستشاري المصمم.
١١. عدد ٣ نسخ من الرسومات (معماري إنشائي) معتمدة من المصمم (مع فصل النسخ المعماري عن الإنشائي كل نسخة على حدة).
١٢. أسطوانة مدمجة CD للمشروع تحتوي على الرسومات المعمارية والإنشائية وأعمال الكهرباء والصرف الصحي والمستندات الورقية.
١٣. تقديم النوتة الحسابية للمبنى مرفق بها تقرير تربة كامل معتمد من المهندس المصمم.
١٤. تقرير من المهندس الاستشاري معتمد من نقابة المهندسين يفيد بتحمل المبنى وأساساته للأعمال المطلوبة (في حالة الترقية والتعديل).
١٥. مراجعة الجمعية العشرية للتصميم والنوتة الحسابية المعتمدة بالقرار رقم ٤١ لسنة ١٩٩٨ والرسومات الهندسية للمشروعات التي تزيد قيمة الأعمال بها عن مليون جنيه أو أربعة أدوار فيما أكثر أو في حالة ترقية دور واحد يتجاوز ٢٠٠ ألف + وثيقة التأمين للمشروع.
١٦. موقف تنفيذي (في حالة طلب تعديل أو ترقية أو توسع أو إضافة) على رخصة صادرة من الهيئة أو المحافظات أو الجهاز.
١٧. موافقة الطيران المدني لمدن (٦ أكتوبر - غرب جرجا - برج العرب) (مناطق الارتفاع الجوي).
١٨. موافقة الطيران المدني + موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة + موافقة لجنة النسب البنائية والارتفاعات في حالة طلب ارتفاع أكبر من ١٥ م.

التكاليف المعيارية

طبقاً لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨. (هذه الرسوم عن العام الحالي ٢٠٢٠)

نوع الرسوم	القيمة
رسم الإصدار	١٣٤٣,٩٠ جنيه
رسم الفحص	٢٣ جنيه
رسوم التأمينات	٠,٢٪ من التكاليف الكلية للمشروع
رسوم الدمغات الهندسية	٠,٤٥٪ من التكاليف الكلية للمشروع

على أن يضاف إلى المبالغ المحددة ضريبة القيمة المضافة.

الفترة الزمنية المقررة للحصول على الخدمة

٣٠ يوم من تاريخ تسليم المستندات كاملة ومستوفاة.



٣- طلب توصيل عداد كهرباء/عداد مياه إنشائي لرخصة صادرة من الهيئة

إسم الخدمة

يتم التقدم بطلب عداد إنشائي خلال السنة الأولى من إصدار رخصة البناء وذلك (قبل الشروع في تنفيذ الأعمال المرخص بها).

وصف الخدمة

المستندات المطلوبة

١. نموذج طلب الخدمة (يتم استلامه من شبك الاستقبال مجاناً).
٢. إخطار بدء التنفيذ قبل بداية العمل بأسبوعين.
٣. صورة شهادة إشراف من المهندس المختص معتمدة من نقابة المهندسين.
٤. صورة عقد مقاوله معتمدة من اتحاد المقاولين (طبقاً لقيمة الأعمال).
٥. صورة من ترخيص البناء.
٦. صورة التوكيل أو التفويض البنكي (الأصل للاطلاع).
٧. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب (الأصل للاطلاع).

طبقاً للقرار رقم ٢٣٩ بتاريخ ٢٠١٩/٠٦/١٠ (٢٠١٤ ج + ضريبة القيمة المضافة)

التكاليف المعيارية



٣ أيام عمل من تاريخ تسليم المستندات كاملة ومستوفاة.

الفترة الزمنية المقررة للحصول على الخدمة



٤- طلب توصيل المرافق الدائمة (مياه - كهرباء)

إسم الخدمة

وصف الخدمة

بعد إتمام الأعمال المصرح بها بالترخيص والانتهاؤ منها والتشطيب الخارجي للواجهات يتم التقدم بطلب للهيئة لتوصيل المرافق الدائمة.

المستندات المطلوبة

١. نموذج طلب الخدمة (يتم استلامه من شبك الاستقبال مجاناً).
٢. صورة رخصة البناء.
٣. صورة شهادة الإشراف.
٤. صورة عقد المقاول.
٥. شهادة صلاحية المبنى للإشغال الكلى أو الجزئي معتمدة من نقابة المهندسين.
٦. تقرير ربع سنوي معتمد من المهندس المشرف بالأعمال التي تمت بالموقع.
٧. صور فوتوغرافية للمباني مع تشطيب الواجهات الخارجية.
٨. نسخة من الرسومات المعمارية المعتمدة للترخيص المنصرف.
٩. إثبات الجدية والالتزام بالجدول الزمني لقطعة الأرض.
١٠. التوكيل أو التفويض البنكي (الأصل للاطلاع).
١١. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب (الأصل للاطلاع).

التكاليف المعيارية

طبقاً للقرار رقم ٢٣٩ بتاريخ ١٠/٠٦/٢٠١٩

حتى ٢م ١٠٠٠	٩٥٠ جنيه
من ١٠٠١ : ٢م ١٠٠٠٠	٢٧٠٠ جنيه
من ١٠٠٠١ : ٢م ٥٠٠٠٠	٥٦٥٠ جنيه
أكبر من ٢م ٥٠٠٠٠	٧٧٣٠ جنيه

على أن يضاف إلى المبالغ المحددة ضريبة القيمة المضافة.



٧ أيام عمل بعد المطابقة وعدم وجود مخالفات.

الفترة الزمنية المقررة للحصول على الخدمة

٥- صورة طبق الأصل من رخصة البناء أو بدل فاقد

إسم الخدمة

وصف الخدمة

تقدم الخدمة لرخص البناء الصادرة من الهيئة.

المستندات المطلوبة

١. نموذج طلب الخدمة (يتم استلامه من شبك الاستقبال مجاناً).
٢. صورة رخصة البناء (الأصل للاطلاع في حالة طلب صورة طبق الأصل).
٣. محضر فقد في قسم الشرطة (في حالة طلب بدل فاقد).
٤. صورة محضر الاستلام (الأصل للاطلاع).
٥. التوكيل أو التفويض البنكي (الأصل للاطلاع).
٦. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب (الأصل للاطلاع).

التكاليف المعيارية

طبقاً للقرار رقم ٢٣٩ بتاريخ ١٠/٠٦/٢٠١٩ (٤٩٠ ج + ضريبة القيمة المضافة)



٣ أيام عمل من تاريخ تسليم المستندات كاملة ومستوفاة.

الفترة الزمنية المقررة للحصول على الخدمة

٦ - صورة طبق الأصل من رخصة البناء والرسومات الهندسية أو بدل فاقد

إسم الخدمة

صورة طبق الأصل من رخصة البناء الصادرة من الهيئة والرسومات الهندسية المقدمة أو بدل فاقد منهما.

وصف الخدمة

المستندات المطلوبة

١. نموذج طلب الخدمة (يتم استلامه من شبك الاستقبال مجاناً).
٢. صورة رخصة البناء (الأصل للاطلاع في حالة طلب صورة طبق الأصل).
٣. محضر فقد لرخصة البناء في قسم الشرطة (في حالة طلب بدل فاقد).
٤. نسخة من الرسومات المعتمدة من الهيئة (في حالة طلب صورة طبق الأصل).
٥. محضر فقد للرسومات في قسم الشرطة (في حالة طلب بدل فاقد) مع إحضار رسومات معتمدة طبقاً للترخيص الصادر.
٦. صورة محضر الاستلام (الأصل للاطلاع).
٧. التوكيل أو التفويض البنكي (الأصل للاطلاع).
٨. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب (الأصل للاطلاع).

طبقاً للقرار رقم ٢٣٩ بتاريخ ١٠/٠٦/٢٠١٩ (٢٤٥٠ ج + ضريبة القيمة المضافة)

التكاليف المعيارية



٣ أيام عمل من تاريخ تسليم المستندات كاملة ومستوفاة.

الفترة الزمنية المقررة للحصول على الخدمة

٧- طلب نسبة بنائية خاصة / ارتفاعات

إسم الخدمة

تحديد الارتفاعات للمشروعات الصناعية بعد مراجعة الرسومات الهندسية الخاصة بالمشروع وطبقاً لنوعية الإنتاج والطاقة الإنتاجية لكل مشروع وذلك طبقاً للارتفاعات المسموحة لهذه المنطقة / وكذا طلب النسب البنائية الخاصة طبقاً لنوع النشاط.

وصف الخدمة

المستندات المطلوبة

١. نموذج طلب الخدمة (يتم استلامه من شبك الاستقبال مجاناً).
٢. محضر الاستلام / إخطار التخصيص.
٣. الرسومات المعمارية المعتمدة من مكتب هندسي للارتفاعات أو النسب البنائية قبل وبعد (في حالة صدور رخصة سابقة).
٤. صورة من الترخيص السابق إن وجد.
٥. كتالوجات الماكينات طبقاً لنوع النشاط.
٦. التوكيل أو التفويض البنكي.
٧. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب (الأصل للاطلاع).

التكاليف المعيارية

طبقاً للقرار رقم ٢٣٩ بتاريخ ١٠/٠٦/٢٠١٩

حتى ١٠٠٠ م	٩٥٠ جنيه
من ١٠٠١ : ٢١٠٠٠ م	٢٧٠٠ جنيه
من ١٠٠٠١ : ٢٥٠٠٠٠ م	٥٦٥٠ جنيه
أكبر من ٢٥٠٠٠٠ م	٧٧٣٠ جنيه

على أن يضاف إلى المبالغ المحددة ضريبة القيمة المضافة.



٥ أيام عمل بعد انعقاد اللجنة وسداد الرسوم.

الفترة الزمنية المقررة للحصول على الخدمة

٨- خطاب موجه إلى التأمينات الاجتماعية

إسم الخدمة

خطاب يصدر بمنطوق الرخصة لسداد رسوم التأمينات الاجتماعية طبقاً لتكاليف التراخيص.

وصف الخدمة

المستندات المطلوبة

١. نموذج طلب الخدمة (يتم استلامه من شبك الاستقبال مجاناً).
٢. صورة من ترخيص البناء الصادر من الهيئة.
٣. التوكيل أو التفويض البنكي.
٤. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب (الأصل للاطلاع).

التكاليف المعيارية

طبقاً للقرار رقم ٢٣٩ بتاريخ ١٠/٠٦/٢٠١٩ (ج ٣١٠ + ضريبة القيمة المضافة).



٣ أيام عمل من تاريخ تسليم المستندات كاملة ومستوفاة.

الفترة الزمنية المقررة للحصول على الخدمة

٩- طلب تعديل إداري أو إثبات تنازل على الرخصة

إسم الخدمة

إثبات أي تعديلات إدارية على رخصة البناء الصادرة من الهيئة فقط.

وصف الخدمة

المستندات المطلوبة

١. نموذج طلب الخدمة (يتم استلامه من شبك الاستقبال مجاناً).
٢. صورة محضر الاستلام مثبت به التعديل المطلوب (الأصل للاطلاع).
٣. صورة من الترخيص السابق (الأصل للاطلاع).
٤. التوكيل أو التفويض البنكي.
٥. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب (الأصل للاطلاع).

التكاليف المعيارية

طبقاً للقرار رقم ٢٣٩ بتاريخ ١٠/٠٦/٢٠١٩ (ج ١٤٢٠ + ضريبة القيمة المضافة).



٧ أيام عمل من تاريخ تسليم المستندات كاملة ومستوفاة.

الفترة الزمنية المقررة للحصول على الخدمة

١٠ - طلب تعديل فني لرخصة البناء

إسم الخدمة

تعديل فني للرخصة بدون تغيير منطوق الترخيص.

وصف الخدمة

المستندات المطلوبة

١. نموذج طلب الخدمة (يتم استلامه من شبك الاستقبال مجاناً).
٢. صورة محضر الاستلام (الأصل للاطلاع).
٣. صورة الرقم القومي للمالك.
٤. صورة من الترخيص السابق (الأصل للاطلاع).
٥. أصول وصورة الرسومات المعتمدة الصادرة مع الترخيص السابق.
٦. عدد (٢) نسخة من الرسومات المطلوب تعديلها معتمدة من مهندس استشاري.
٧. تقرير استشاري معتمد من نقابة المهندسين بأن التعديل المطلوب لا يؤثر على سلامة المنشأة.
٨. التوكيل أو التفويض البنكي
٩. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب (الأصل للاطلاع).

التكاليف المعيارية

طبقاً للقرار رقم ٢٣٩ بتاريخ ٢٠١٩/٠٦/١٠

حتى ١٠٠٠ م	١٤٦٠ جنيه
من ١٠٠١ : ٢م١٠٠٠٠٠	٢١٥٠ جنيه
من ١٠٠٠١ : ٢م٥٠٠٠٠٠	٥٣٨٠ جنيه
أكبر من ٢م٥٠٠٠٠	١١٠١٠ جنيه

على أن يضاف إلى المبالغ المحددة ضريبة القيمة المضافة.



١٠ أيام عمل من تاريخ تسليم المستندات كاملة ومستوفاة.

الفترة الزمنية المقررة للحصول على الخدمة

١١ - خطاب موقف تنفيذي من أي جهة (محافظة أو جهاز)

إسم الخدمة

طلب لإصدار خطاب بالموقف التنفيذي من أي جهة.

وصف الخدمة

المستندات المطلوبة

١. نموذج طلب الخدمة (يتم استلامه من شبك الاستقبال مجاناً).
٢. صورة محضر الاستلام / عقد الملكية (الأصل للاطلاع).
٣. صورة من الترخيص السابق (الأصل للاطلاع).
٤. صورة الرقم القومي للمالك.
٥. التوكيل أو التفويض البنكي.
٦. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب (الأصل للاطلاع).

التكاليف المعيارية

بدون رسوم.



٣ أيام عمل من تاريخ تسليم المستندات كاملة ومستوفاة.

الفترة الزمنية المقررة للحصول على الخدمة

١٢ - طلب تجديد رخصة البناء

إسم الخدمة

تقدم هذه في حالة مرور عام ولم يتم التنفيذ.

وصف الخدمة

المستندات المطلوبة

١. نموذج طلب الخدمة (يتم استلامه من شبك الاستقبال مجاناً).
٢. صورة محضر الاستلام (الأصل للاطلاع).
٣. خطاب المهلة الصادر من الإدارة العامة لمتابعة الأراضي (في حالة تخطي البرنامج الزمني).
٤. صورة الرقم القومي للمالك.
٥. صورة من رخصة البناء (الأصل للاطلاع).
٦. الالتزام بالجدول الزمني لقطعة الأرض.
٧. التوكيل أو التفويض البنكي.
٨. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب (الأصل للاطلاع).

التكاليف المعيارية

طبقاً لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وقرار محافظ القاهرة رقم ٨١٢ لسنة ٢٠٠٩
(١٣٤٣,٩٠ ج عن العام الحالي ٢٠٢٠ + ضريبة القيمة المضافة)



٣ أيام عمل من تاريخ تسليم المستندات كاملة ومستوفاة.

الفترة الزمنية المقررة للحصول على الخدمة

١٣ - طلب تصالح

إسم الخدمة

التصالح وتقنين الأوضاع لبعض المخالفات البنائية بالمناطق الصناعية طبقاً لقانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية و قانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٠.

وصف الخدمة

المستندات المطلوبة

١. نموذج طلب الخدمة (يتم استلامه من شبك الاستقبال مجاناً).
٢. المستندات التي تثبت علاقة مقدم الطلب بالعمارة المطلوب التصالح عليه.
٣. إثبات تاريخ ارتكاب المخالفة.
٤. عدد (٢) نسخ من الرسومات المعمارية المنفذة على الطبيعة.
٥. نسخة من الرسومات المرفقة بترخيص البناء.
٦. صورة أورنيك الترخيص.
٧. تقرير من مكتب استشاري عن السلامة الانشائية للمبنى.
٨. التوكيل أو التفويض البنكي + صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب (الأصل للاطلاع).

التكاليف المعيارية

رسوم الفحص طبقاً لقانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩، قانون رقم ١ لسنة ٢٠٢٠.

القيمة	مسطح المخالفة
٥٠٠ جنيه	حتى ٢٥٠ م ^٢
١٠٠٠ جنيه	من ٢٥٠ : ٥٠٠ م ^٢
٢٠٠٠ جنيه	من ٥٠٠ : ١٠٠٠ م ^٢
٣٠٠٠ جنيه	من ١٠٠٠ : ٢٠٠٠ م ^٢
٤٠٠٠ جنيه	من ٢٠٠٠ : ٤٠٠٠ م ^٢
٥٠٠٠ جنيه	أكبر من ٤٠٠٠ م ^٢

على أن يضاف إلى المبالغ المحددة ضريبة القيمة المضافة.
الرسوم النهائية يتم تحديدها بعد معاينة اللجنة (طبقاً للقرار الإداري رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠١٩).



طبقاً لقانون رقم ١٧ لسنة ٢٠١٩، وقانون رقم (١) لسنة ٢٠٢٠،
والكتب الدورية الواردة من وزارة الإسكان.

الفترة الزمنية
المقررة للحصول
على الخدمة

١٤ - رخصة الهدم

إسم الخدمة

استخراج رخصة هدم للمباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط.

وصف الخدمة

المستندات المطلوبة

١. نموذج طلب الخدمة (يتم استلامه من شبك الاستقبال مجاناً).
٢. تقديم شهادة من مأمورية الشهر العقاري تفيد عدم وجود رهونات على العقار أو خلافه.
٣. عقد مسجل يثبت ملكية الطالب للمبنى المطلوب هدمه.
٤. كشف من مأمورية الضرائب العقارية التابع لها المبنى المطلوب هدمه (كشف مشتملات).
٥. إقرار من المالك موثق بالشهر العقاري يفيد عدم وجود مستأجرين بالمبنى.
٦. رسم كروكي مبين عليه العقار والشوارع المجاورة معتمد من مهندس نقابي.
٧. عدد (٤) صور فوتوغرافية للعقار من ٤ جهات.
٨. إقرار على المالك قبل الشروع بأسبوعين بتقديم المستندات التالية:
٩. إخطار الجهة الإدارية.
١٠. شهادة إشراف من مهندس معتمد.
١١. تقرير هندسي يشتمل على الأسلوب الفني الذي سيتبع في تنفيذ أعمال الهدم وخطوات وطريقة التنفيذ والأسلوب المتبع في تأمين سلامة المباني المجاورة.
١٢. عقد مقاول واعتماده من الاتحاد المصري لمقاولي التشييد في حالة خضوعه، وفي حالة عدم خضوعه يقدم ما يفيد التعاقد مع مقاول.
١٣. توكيل أو تفويض بنكي.
١٤. صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب (الأصل للاطلاع).

التكاليف المعيارية

- طبقاً للقانون رقم (١٤٤) لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني غير الآيلة للسقوط.
- رسم معاينة ٨٠٠ ج + ضريبة القيمة المضافة.
- رسم إصدار ٢٠٠ ج + ضريبة القيمة المضافة.



٣٠ يوم من تاريخ تسليم المستندات كاملة ومستوفاة.

الفترة الزمنية المقررة للحصول على الخدمة